

Distr.  
GENERAL

A/RES/51/182  
26 February 1997

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ٩٧(ج) من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/51/605/Add.3)]

اتفاقية التنوع البيولوجي - ١٨٢/٥١

إن الجمعية العامة,

إذ تعيد تأكيد قراراتها ١١٧/٤٩ كاتون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١١١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كاتون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن اتفاقية التنوع البيولوجي و ١١٩/٤٩ المؤرخ ١٩ كاتون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن اليوم الدولي للتنوع البيولوجي،

وإذ تشير إلى أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(١)</sup>,

وإذ تشير أيضا إلى جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٢)</sup>، وبخاصة الفصل ١٥ منه المتعلق بحفظ التنوع البيولوجي والوصول ذات الصلة،

وإذ تشير كذلك إلى التوصيات المقدمة في الدورة الثالثة للجنة التنمية المستدامة بشأن استعراض الفصل ١٥ من جدول أعمال القرن ٢١، المتعلق بحفظ التنوع البيولوجي<sup>(٣)</sup>،

(١) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اتفاقية التنوع البيولوجي (مركز النشاط البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات البيئية)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (Vol.I)A/CONF.151/26/Rev.1 و Vol.III/Corr.1 و Vol.II و Vol.I و Vol.I/Corr.1 و Vol.III (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ١٢ (E/1995/32)، الفصل الأول، الفقرة ٢٣٠، ٦١).

وإذ يساورها القلق الشديد لاستمرار فقدان التنوع البيولوجي في العالم، وإذ تؤكد من جديد، استناداً إلى أحكام الاتفاقية، الالتزام بحفظ التنوع البيولوجي وباستخدام عناصره استداماً مستداماً، والتقاسم العادل والمنصف للفوائد المتأتية من استخدام الموارد الجينية،

وإذ تشدد على أن الاتفاقية صك هام يرمي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تأخذ في اعتبارها الأهداف الثلاثة للاتفاقية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن معظم الدول وإحدى منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية قد صدقـت على الاتفاقية أو انضمت إليها،

وإذ تحيط علماً بالعرض السخي الذي تقدمـت به حكومة الأرجنتـين لاستضافة الاجتماع الثالث لمـؤتمر الأطراف في الاتفاقية في بوينس آيرـس في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

وإذ يشجـعـها ما أنجـزـ حتى الآن من أعمـالـ في إطارـ اتفـاقـيةـ،

١ - ترحبـ بـنتائجـ الاجتماعـ الثانيـ لمـؤـتمرـ الأـطـرافـ فيـ اـتفـاقـيةـ التنـوعـ البيـولـوجـيـ،ـ المعـقودـ فيـ جـاـكـرـتاـ،ـ فـيـ الفـترةـ مـنـ ٦ـ إـلـىـ ١٧ـ تـشـريـنـ الثـانـيـ/ـنوـفـمـبرـ ١٩٩٥ـ،ـ عـلـىـ النـحوـ المـبـينـ فـيـ تـقرـيرـ الـاجـتمـاعـ<sup>(٤)</sup>ـ،ـ المـقـدـمـ وـفـقاـ لـلـقـرـارـ ١١١ـ/ـ٥٠ـ،ـ وـفـيـ هـذـاـ الصـدـدـ تـؤـكـدـ مـنـ جـدـيدـ الحاجـةـ إـلـىـ اـتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ مـحـدـدةـ لـتـحـقـيقـ  
الأـهـدـافـ الـثـلـاثـةـ لـلـاـتـفـاقـيـةـ،ـ وـتـحـيـطـ عـلـماـ بـبـرـنـامـجـ جـاـكـرـتاـ لـلـمـحـافـظـةـ عـلـىـ التـنـوعـ البيـولـوجـيـ الـبـحـرـيـ وـالـسـاحـلـيـ وـاسـتـخدـامـهـ بـصـورـةـ مـسـتـدـامـةـ<sup>(٥)</sup>ـ،ـ الـذـيـ يـطـرـحـ إـطـارـاـ لـلـعـملـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـعـالـمـيـ؛ـ

٢ - تحـيـطـ عـلـماـ بـنـتـائـجـ الـاجـتمـاعـ الثـانـيـ لـلـهـيـةـ الـفـرعـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـمـشـورـةـ الـعـلـمـيـةـ وـالـتـقـنيـةـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ،ـ التـابـعـ لـلـاـتـفـاقـيـةـ،ـ المعـقودـ فـيـ مـقـرـ أـمـانـةـ الـاـتـفـاقـيـةـ فـيـ مـونـتـرـيـالـ،ـ كـنـداـ،ـ فـيـ الفـترةـ مـنـ ٢ـ إـلـىـ ٦ـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبرـ ١٩٩٦ـ،ـ وـبـمـاـ أـنجـزـ مـنـ أـعـمـالـ فـيـ اـجـتمـاعـ الـفـرـيقـ الـعـاـمـلـ الـمـفـتوـحـ بـاـبـ الـعـضـوـيـةـ الـمـخـصـصـ  
لـلـسـلـامـةـ الـبـيـولـوـجـيـةـ،ـ المعـقودـ فـيـ آـرـهـوـسـ،ـ الدـاـنـمـرـكـ،ـ فـيـ الفـترةـ مـنـ ٢٢ـ إـلـىـ ٢٦ـ تمـوزـ/ـيـولـيهـ ١٩٩٦ـ؛ـ

٣ - تشـجـعـ الدـوـلـ الـتـيـ لـمـ تـصـدـقـ بـعـدـ عـلـىـ اـتـفـاقـيـةـ عـلـىـ أـنـ تـقـومـ بـذـلـكـ؛ـ

٤ - تـدرـكـ أـنـ الدـوـلـ الـأـطـرافـ وـافـقـتـ عـلـىـ توـفـيرـ الـمـوـاردـ الـمـالـيـةـ لـتـنـفـيـذـ اـتـفـاقـيـةـ وـفـقاـ لـلـفـقـرـتـيـنـ  
١ـ وـ ٢ـ مـنـ الـمـادـةـ ٢٠ـ مـنـ اـتـفـاقـيـةـ؛ـ

(٤) A/51/312.

(٥) المرجـعـ نـفـسـهـ،ـ المـرـفـقـ الثـانـيـ،ـ الـقـرـارـ ثـانـيـاـ،ـ ١٠ـ.

٥ - تدعوا الأمين التنفيذي لاتفاقية إلى أن يزود الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية في عام ١٩٩٧، في جملة أمور، معلومات عن الخبرة المكتسبة في إطار اتفاقية حتى الآن وعن الترتيبات الفعالة لتنسيق الأنشطة المتصلة بأهداف اتفاقية:

٦ - ترحب بما أنجز من أعمال في إطار اتفاقية لغرض تعزيز التعاون مع لجنة التنمية المستدامة، والاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي، وتدعوا مؤتمر الأطراف في الاتفاقية إلى أن يأخذ في الاعتبار نتائج الدورة الاستثنائية لعام ١٩٩٧ في اجتماعه الرابع لدى نظره في سبل تشجيع زيادة التعاون مع منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي فيما يتعلق بـالأنشطة المتصلة بأهداف اتفاقية:

٧ - تدعوا الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، وريثما تظهر نتائج الدورة الاستثنائية لعام ١٩٩٧، تقارير عن نتائج الاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية:

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين بندا فرعيا معنوانا "اتفاقية التنوع البيولوجي".

الجلسة العامة ٨٦

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦